الفقر في ضوء النظام الاقتصادي الإسلامي
دراسة مقارنة مع النظم الاقتصادية المعاصرة

The scourge of poverty in the light of the Islamic economic system compared to contemporary economic systems

د. مادو غي بن سيدي سيلا*

جامعة الشارقة، كلية الشريعة، الإمارات العربية المتحدة، mgsylla@sharjah.ac.ae

تاريخ الاستلام: 2019/10/29 تاريخ القبول: 2020/03/08 تاريخ النشر:2020/07/15

الملخص:

يأتي هذا البحث لدراسة آفة الفقر في ضوء النظام الاقتصادي الإسلامي مقارناً مع النظم الاقتصادية المعاصرة لبيان تميز النظام الاقتصادي الإسلامي، ودقته، وعمقه، وشموله، وعدالته، حيث تناول الباحث في المبحث الأول عن مفهوم الفقر وتقسيماته، ومفهوم كل نظام اقتصادي، من تلك الأنظمة الاقتصادية المعاصرة وأسسها، ونظرتها للفقر وما ينتج على نظرتهم للفقر، مع بيان ما تميز به النظام الاقتصادي الإسلامي في نظرته للفقر عن النظم الاقتصادية الأخرى، وتوصل الباحث إلى أن النظام الاقتصادي الإسلامي لا يأخذ بالأثرة واللامبالاة بالنسبة للفقراء كما هو شأن النظام الاقتصادي الرأسمالي، ولا يعادي الأغنياء كما هو الحال في النظام الاقتصادي الاشتراكي، فالنظام الاقتصادي الإسلامي يقوم على الوسطية والاعتدال، ويقر بالتفاوت في الدخول، والرواتب، بعد القضاء على الفقر والحاجة، بضمان حد الكفاية لا الكفاف لكل فرد في المجتمع.

الكلمات المفتاحية: الفقر؛ الاقتصاد الإسلامي؛ الاقتصاد الرأسمالي؛ الاقتصاد الاشتراكي.

* المؤلف المرسل

المنارة للاستشارات

Abstract:

This research comes to study the scourge of poverty in the light of the Islamic economic system compared to contemporary economic systems to demonstrate the excellence of the Islamic economic system, and its accuracy, depth, inclusiveness, and justice. The research dealt with the concept of poverty and its divisions, and the concept of each contemporary economic system, and its principles of dealing with poverty and its consequences, with a statement of what distinguishes the Islamic Economic System in its vision of poverty. In conclusion, I found that the Islamic Economic System does not neglect the poor as is the case of the Capitalist Economic System, and does not antagonize the rich as in the Socialism Economic System. The Islamic Economic System is an economic system based on moderation, and just. It recognizes inequality in incomes and salaries, after the elimination of poverty and the fulfilment of the necessities, by guaranteeing the sufficiency - not the only the subsistence- of every member of the society.

Keywords: Poverty; Islamic economic; capitalist economic; socialist economic.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا وحبيبنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد:

فإن آفة الفقر يعاني منها كافة المجتمعات؛ نظرا لما تمتاز بها من تعقيدات، ولما لها من آثار غير مرغوب فيها من الناحية الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، ولارتباطها بمشكلات اقتصادية، أخرى كالتضخم، والبطالة. وقد شهد العالم في السنوات الأخيرة تقدماً ملحوظاً على صعيد التخفيف من آفة الفقر؛ حيث تمكن أكثر من مليار شخص الخروج من دوامة الفقر على مدار [15] عاماً، وفي عام [2015م] ولأول مرة على الاطلاق توقعت مجموعة البنك الدولي أن تنخفض نسبة

المنارة للاستشارات

الفقراء فقرا مدقعاً في العالم إلى [10%]، وفي عام [2016م] بلغ نسبة ما قدمته مؤسسة التمويل الدولية لتمويل تنمية القطاع الخاص حوالي [18.8] مليار دولار، منها [7.7] مليار دولار قامت بتعبئتها من شركاء الاستثمار، وقفزت استثمارات مؤسسة التمويل الدولية في المناطق الأكثر فقرا والمتأثّرة بالصراعات نحو مليار دولار، أو أكثر من [50%] عن مستواها في السنة[2015م][1].

مشكلة البحث:

"تحديد سبب الفقر في ضوء النظام الاقتصادي الإسلامي بالمقارنة مع النظم الاقتصادية المعاصرة". وهذا ما يطرح من خلال الأسئلة الآتية:

1. ما مفهوم الفقر، وما أنواعه، وما المصطلحات ذات الصلة به؟
2. أين تكمن أوجه المقارنة بين نظرة النظام الاقتصادي الإسلامي لآفة الفقر مع النظم الاقتصادية المعاصرة.
3. ما الذي ينتج على نظرة النظم الاقتصادية المعاصرة لآفة الفقر؟
4. بماذا يتميز النظام الاقتصادي الإسلامي في نظرته لآفة الفقر عن النظم الاقتصادية الأخرى؟

أهمية البحث:

تنبع أهمية البحث من خلال تعرضه لآفة الفقر في ضوء النظام الاقتصادي الإسلامي مقارناً مع النظم الاقتصادية المعاصرة الرأسمالية والاشتراكية، نظراً لارتباطه ببعض المشكلات الاقتصادية، ولآثاره غير المرضية في مختلف مجالات الحياة الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، بل وحتى الدينية، والصحية، والأمنية.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. بيان مفهوم الفقر، وأنواعه، والمصطلحات ذات الصلة به.

المنارة للاستشارات

2. مقارنة نظرة النظام الاقتصادي الإسلامي لآفة الفقر مع النظم الاقتصادية المعاصرة.

3. بيان ما ينتج على نظرة النظم الاقتصادية المعاصرة لآفة الفقر من آثار.

4. إبراز تميز النظام الاقتصادي الإسلامي ودقته، وعمقه، وعدالته في نظرته لآفة الفقر.

الدراسات السابقة:

يعدّ موضوع آفة الفقر من الموضوعات، الاقتصادية المعاصرة المتداولة في المؤتمرات، والندوات، والملتقيات الدولية، لذا فقد وَجدْت من بين أبحاث، وكتب، ومقالات، العلماء والباحثين التي تناولت جانبا من جوانب موضوع هذا البحث:

1. الفضيلي: عبد الهادي. **مشكلة الفقر**، دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط4، (1397هـ1977م).

2. دور الاقتصاد الإسلامي في مكافحة مشكلة الفقر، للباحث كمال توفيق محمد الحطاب، بحث منشور في أبحاث جامعة اليرموك – سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، عمادة البحث العلمي. مجلد 18، عدد 4. 2002م

3. مكافحة الفقر في الاقتصاد الإسلامي الدكتور: محمود عبد الكريم إرشيد، بحث منشور في مجلة جامعة القدس المفتوحة، للأبحاث والدراسات، مجلد 13. عام (2008م).

4. وكي: الطيب. **الآليات المؤسسية لعلاج ظاهرة الفقر في الاقتصاد الإسلامي والنتائج المتوقعة لتطبيقها في الاقتصاد الجزائري**، رسالة ماجستير (غير منشورة) مقدمة لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، بجامعة الحاج لخضر – باتنة– كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، (1431–1432هـ الموافق 2010–2011م).

المنارة للاستشارات

5. الشوم: محمد قاسم. **الفقر أسابه، آثاره، علاجه، من منظور إسلامي**، دار النوادر، ط1، (1433هـ2012م).

6.مفهوم الفقر وآليات علاجه في النظم الاقتصادية الإسلاميّة والرأسمالية، رسالة دكتوراة للباحث: زروق، حافظ جاد الله ادريس، بإشراف: محمد خير حسن محمد. الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدارسات التجارية (2018م).

الإضافة العلمية: المتفحص للأبحاث السابقة –وغيرها– من الكتب والدراسات التي تناولت جانباً من جوانب هذا الموضوع، يجدها تبحث في وجود ظاهرة بحاجة إلى علاج، مع بيان سبل علاجها في النظام الاقتصادي الإسلامي، ألا وهي "**مشكلة الفقر**" ولكنها لم تتناول نظرة النظم الاقتصادية المعاصرة لمصدر –سبب– هذه المشكلة وما ينتج عليها، وهذا ما أريد توضيحه في هذا البحث بمقارنة مصدر آفة الفقر في النظام الاقتصادي الإسلامي مع النظام الاقتصادي الرأسمالي، والنظام الاقتصادي الاشتراكي، لإبراز ما تميز به النظام الاقتصادي الإسلامي في نظرته للفقر، دون تدخل في إعطاء الحلول والعلاج لها إلا في حدود ضيقة تفتضيه طبيعة المقارنة بين النظم الاقتصادية المعاصرة مع النظام الاقتصادي الإسلامي.. .

منهج البحث: **يعتمد** الباحث في بحثه على:

المنهج الاستقرائي: القائم على تتبّع واستقراء الكتب، الأبحاث، والدراسات، والمقالات المرتبطة بشكل مباشر، وغير مباشر، حول موضوع الفقر في النظام الاقتصادي الإسلامي والنظم الاقتصادية المعاصرة.

والمنهج المقارن: القائم على مقارنة نظرة النظم الاقتصادية المعاصرة لآفة الفقر، ومن ثم دراساتها بصورة متأنية، لبيان تميز النظام الاقتصادي الإسلامي في نظرته لهذه الآفة في ضوء نصوص الشريعة الإسلامية.

المنارة للاستشارات

خطة البحث: اقتضت طبيعة البحث أن تكون الخطة في: مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، **فأما المقدمة:** فقد استهل بـ: أهمية البحث، ومشكلته، وأسئلته، وأهدافه، والمنهج المتبع في كتابته، والدراسات السابقة.

المبحث الأول: مفهوم الفقر وأنواعه

المطلب الأول: مفهوم الفقر في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: أنواع الفقر.

المبحث الثاني: مقارنة نظرة النظام الاقتصادي الإسلامي لآفة الفقر مع النظم الاقتصادية المعاصرة:

المطلب الأول: الفقر في ضوء النظام الاقتصادي الرأسمالي والاشتراكي.

المطلب الثاني: مفهوم النظام الاقتصادي الإسلامي وخصائصه ونظرته للفقر.

وأما الخاتمة، فقد حوت على نتائج البحث، والمقترحات.

المنارة للاستشارات

المبحث الأول: مفهوم الفقر وأنواعه:

المطلب الأول: مفهوم الفقر في اللغة والاصطلاح:

الفرع الأول: مفهوم الفقر في اللغة:

بالرجوع إلى معاجم اللغة وتتبع لفظ الفقر فيها، وجدت أن الألفاظ التي تدول حول معنى الفقر لغة، تتلخص في القلة، والحاجة، والعوز؛ **فأما القلة:** فهو خلاف الْكَثْرَة؛ ويقال: فُلَانٌ قَلِيلُ الْمَالِ، وَالْأَصْلُ قَلِيلٌ مَالُهُ، وَقَدْ يُعَبَّرُ بِالْقِلَّةِ عَنْ الْعَدَمِ فَيُقَالُ: قَلِيلُ الْخَيْرِ أَيْ لَا يَكَادُ يَفْعَلُهُ، وجمع قليل، قلل مِثْلُ: سَرِيرٍ وَسُرُرٍ[2].

وأما الحاجة: فهي الفقر إلى شيء محبوب، و**الِاضْطِرَارُ إلَى الشَّيْءِ**[3]؛ فالفقير إلى الشيء لا يكون فقيرا إليه إلا إذا كان في حاجة إليه[4]، وهذا ما عبر عنه **الإمام الغزالي في قوله:** "اعلم أن الفقر عبارة عن فقد ما هو محتاج إليه، أما فقد ما لا حاجة إليه فلا يسمى فقراً، وإن كان المحتاج إليه موجوداً مقدوراً عليه لم يكن المحتاج فقيراً"[5].

وأما كلمة العوز: بفتح العين والواو بمعنى: **الفقر**، وهو: قلة الشيء عند الشخص مع احتياجه إليه، فالعوز: أن يعجزك الشّيء وأنت محتاج إليه ترومه ولا يتهيّأ لك، ويقال قد عازني وأعوزني وأعوزه الدّهر –أي: أحلّ عليه الفقر–"[6].

الفرع الثاني: مفهوم الفقر في الاصطلاح:

سأبين في هذا الفرع مفهوم الفقر عند الفقهاء، وعلماء الاجتماع، وعلماء الاقتصاد.

أولا: مفهوم الفقر عند الفقهاء: اختلف الفقهاء في تعريفهم للفقر على أقوال منها:

المنارة للاستشارات

القول الأول: أن الفقير هو من لا يملك مقدار نصاب الزكاة، **فائضاً عن الحاجات الأصلية**، وهو ما يفهم من نص **ابن عابدين** في قوله: "**فقير**: وهو من له أدنى شيء؛ أي دون نصاب، أو قدر نصاب غير نام مستغرق في الحاجة"[7].

القول الثاني: أن الفقير هو من لا يملك شيئا البتة، أو يجد شيئا يسيراً من مال أو كسب ولكن **لا** يقع موقعا من كفايته، أو حاجته[8]، وحدده الحنابلة بأن لا يكون للشخص خمسون درهما أو قيمتها من الذهب"[9].

القول الثالث: أن الفقير هو من يملك من المال، أقل من قوت عامه، وهو ما يفهم من نص الدسوقي في معرض الحديث عن مصرف الزكاة، حيث قال: "ومصرفها: أي: محل صرفها؛ أي: الذي تصرف إليه "**فقير**" لا يملك قوت عامه"[10].

هذا واختلف علماء اللغة، وأهل الفقه في الفرق بين الفقير والمسكين على عدة أقوال أوصله الإمام القرطبي إلى تسعة أقوال[11]. ولكن مهما تباينت الأقوال والآراء في التفريق بينهما؛ فإن الذي يهم الباحث هو أن كل واحد منهما: اسم ينبئ عن الحاجة، سواء كانت حاجة المسكين أشد، أو حاجة الفقير، وأن كلاهما تحل له الصدقة، وهذا ما بينه صاحب التاج والإكليل لمختصر الخليل في قوله: "ليس مقصوداً طلب الفرق بين الفقير والمسكين فلا تضيع زمانك في هذه المعاني، فإن التحقيق فيه قليل والكلام فيه عناء إذا كان من غير تحصيل إذ كلاهما تحل له الصدقة، وصدقا إلا لريبة"[12].

ثم إن الفقهاء ميزوا بين الفقير الذي لا يملك قوت عامه، والمسكين الذي لا يملك قوت يومه، وهي مقابلة لها علاقة بواجب الزكاة، وقد يكون ثمة ما يبررها قديماً، ولكنها لم تعد مناسبة اليوم؛ لأن جميع الأُجراء الذي لا دخل لهم غير

المنارة للاستشارات

أجورهم مهما علت، يعدّون عند ذلك فقراء، وهو ما لا يستقيم بالمقاييس الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة[13].

ثانيا: مفهوم الفقر عند علماء الاجتماع:

يعرف الفقر لدى علماء الاجتماع بأنه مستوى معيشي منخفض لا يفي بالاحتياجات الصحية، والمعنوية والمتصلة بالاحترام الذاتي لفرد أو مجموعة من الأفراد[14]. ويتحدد الفقر عندهم بمستوى المعيشة والرفاهية؛ وهما يتم استخدامهما بشكل متكرر في الأدب الاجتماعي لفهم، أو تفسير حالة رفاهية الإنسان؛ ويشير مستوى المعيشة إلى مستوى الثروة والراحة، السلع المادية، والضروريات المتاحة لفئة اجتماعية اقتصادية معينة في منطقة جغرافية معينة؛ ويشمل مستوى المعيشة مجموعة واسعة من العوامل بما في ذلك الدخل، وتفاوت الطبقات، ومعدل الفقر، والناتج المحلي الإجمالي، ومعدل التضخم ومتوسط العمر المتوقع[15].

ثالثا: مفهوم الفقر عند علماء الاقتصاد:

يعرف الفقر لدى علماء الاقتصاد بأنه حالة يفتقد فيها الفرد إلى الدخل المكافئ لحصوله على مستويات دنيا من الغذاء، والرعاية الصحية، والملبس، وكافة الضروريات[16]، ومن المصطلحات المصاحبة للحديث عن الفقر عندهم [**خط الفقر**]؛ وهو المعيار الذي يكون فيها الفرد عاجزاً عن أن يوفر لنفسه إشباع الحاجات الأساسية والأولية من غذاء، وملبس، ومأوى، الضرورية للوجود المستقل[17]، وقد حدده **البنك الدولي** (بـ **1.90**) **دولاراً للفرد يوميا**: وهو أدنى مستوى من الدخل يحتاجه الشخص أو الأسرة حتى يتمكن من توفير مستوى معيشة ملائم في بلدٍ ما[18].

المنارة للاستشارات

وعلى الرغم من التفاوت في تحديد مفهوم الفقر، فإن خلاصة التعريفات الفقهية، والاجتماعية، والاقتصادية، مشتركة في أن انخفاض الدخل للفرد أو الأسرة يشكل العمود الفقري لهذا المفهوم، مع ما يرافق ذلك من ضعف القدرة على توفير مستلزمات الحياة الضرورية من مسكن ومأكل، وملبس؛ بحيث لا يفي دخله بتلك الاحتياجات كأن يحتاج كل يوم إلى عشرة دراهم، وهو يكتسب كل يوم ثلاثة أو أربعة.

المطلب الثاني: أنواع الفقر:

يختلف الفقر من مجتمع لآخر، ومن فترة زمنية إلى فترة زمنية أخرى، كما تختلف باختلاف دورة الحياة نفسها، ومن هنا حصل اختلاف في تصنيف أنواع الفقر، ومن أشهر تلك التصنيفات، هو التصنيف القائم باعتبار **مستوى الفقر**، والتصنيف القائم باعتبار **الفترة الزمنية للفقر**[19]، وهذا ما سيتم إبرازه في الفرعين الآتيين:

الفرع الأول: أنواع الفقر باعتبار مستوى الفقر؛ تم تقسيم الفقر بهذا الاعتبار إلى الآتي:

أولا: الفقر المطلق: هو حالة الحرمان الشديد من الاحتياجات الإنسانية الأساسية؛ بحيث لا يستطيع فيها الإنسان عبر التصرف بدخله، الوصول إلى إشباع حاجاته الأساسية المتمثلة بالغذاء، والمسكن، والملبس، والصحة، والتعليم، والنقل؛ ويعرف الفقر المطلق في الحالات التي لا يستطيع الإنسان معها الحصول على الحد الأدنى من الحاجات الأساسية الغذائية وغير الغذائية؛ وذلك في ظل وجود قدر معين من الدخل، لا يسمح بالحصول على الحد الأدنى من السلع الغذائية التي تلزم الإنسان في الظروف العادية، وبذلك لا يأخذ في عين الاعتبار بقية الحاجات مثل الكساء، والسكن[20].

المنارة للاستشارات

ثانيا: الفقر النسبي: هو انتماء الفرد إلى المجموعة التي تحصل على أقل دخل في المجتمع، كأن يصنف الشخص من أفقر[10% أو 20%] في المجتمع؛ فالفقر النسبي يشير إلى الحالة التي يكون فيها دخل الشخص، أو الأسرة أقل بنسبة معينة من متوسط الدخل في البلد، وبالتالي تتم المقارنة في هذه الحالة بين فئات المجتمع المختلفة من حيث مستويات المعيشة[21].

فهذا النوع من الفقر يتحدد وفقا لقواعد يمكن أن تختلف من بلد إلى آخر، أو مع مرور الزمن، أو بمقارن ظروف جماعة من الناس، أو اقتصاد بآخر.

ثالثا: الفقر المدقع "الكلي": فهو الفقر الذي يشمل الصحة المعتلة، ونقص الدخول، وقصور في التعليم، والخدمات الأساسية الأخرى، ووجود المساكن غير المناسبة، والبيئات التي تفتقر إلى الأمن والخدمات الاجتماعية[22]. وهذا النوع من الفقر يريد البنك الدولي الحد منه بحلول عام [2030م]، كما ذكرته في المقدمة[23].

الفرع الثاني: أنواع الفقر باعتبار الفترة الزمنية:

يقسم الفقر بهذا الاعتبار إلى قسمين: **أحدهما**: الفقر الثابت "**المزمن**": وهو الذي يكون بسبب المرض، أو الاعاقة الدائمة؛ ويوصف بالفقر الثابت المتواصل، فهو فقر جماعي هيكلي، وعادة ما يكون هذا النوع من الفقر في الدول المتخلفة والتي تعتمد بشكل كبير على القطاع الزراعي وتخلف أساليب الانتاج. **أما القسم الثاني**: فهو الفقر المؤقت "**الموسمي**"؛ ويمسى بالفقر الطارئ: وهو الذي ينتج عادة عن الصدمات الاقتصادية الصعبة كالظروف الناجم عن أزمة اقتصادية، أو عسكرية، أو سياسية عابرة، أو الكوارث الطبيعية، وعادة ما يمكن تجاوزه بالتكافل والتضامن الشعبي والدولي[24].

المنارة للاستشارات

المبحث الثاني: مقارنة نظرة النظام الاقتصادي الإسلامي لآفة الفقر مع النظم الاقتصادية المعاصرة:

المطلب الأول: الفقر في ضوء النظام الاقتصادي الرأسمالي والاشتراكي:

الفرع الأول: مفهوم النظام الاقتصادي الرأسمالي ونظرته لآفة الفقر وما ينتج عليها: ويتخذ الحديث في هذا الفرع ثلاث نقاط:

النقطة الأولى: تحديد مفهوم النظام الاقتصادي الرأسمالي؛ تحددت مفهوم الرأسمالية في بداية القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر[25] حيث تشكلت مدرسة اقتصادية تدين بالحرية الاقتصادية المطلقة[26]؛ فهو نظام اقتصادي يمتلك فيه الأفراد آحاد أو جماعات الموارد الإنتاجية ملكية خاصة، ويكون لهم الحق في استخدامها بأي طريقة يرونها مناسبة[27]، وقد تم التعبير بـ"**الموارد الإنتاجية**" في هذا التعريف بدلاً من رأس المال، لشموليته؛ فالموارد الإنتاجية تشمل كل ما ينتجه الإنسان من أدوات ومعدات ومبان استثمارية، كما تشمل كل ما هو موجود في الطبيعة من أراض ومعادن وغيرها[28].

فالنظام الاقتصادي الرأسمالي نظام اقتصادي ذو فلسفة اجتماعية يقوم **على أساس** إشباع حاجات الإنسان الضرورية، والكمالية، من الناحية المادية البحتة، مستندا في كل ذلك إلى فصل الدين نهائيا عن الحياة[29]؛ إذ منحت العقيد الرأسمالية القائمة على أساس الإيمان المطلق بفصل الدين عن الحياة؛ -أي: لا دخل للدين بالنظام الاقتصادي، ولا بأي نظام من أنظمة الفرد، أو الجماعة، أو الدولة[30].

المنارة للاستشارات

فالفرد في ظل هذا النظام يقوم بالعمل في كل ما يروق له من الأعمال التجارية، وله حرية الاستثمار، وحرية التملك، الحرية المطلقة، فهو حر في البحث عن الربح بشتى الوسائل والطرق التي يراها؛ لأنه هو المالك الوحيد لما يكسب من مال، ولا حق لغيره فيه، وله أن يتصرف وفق ما يشاء ويرضى، مطلقة عن أي قيد من دين، أو نظام، أو عرف، أو قيم، أو مثل عليا، أو أي أمر آخر[31].

النقطة الثانية: نظرة النظام الاقتصادي الرأسمالي لآفة الفقر؛ إن الباعث لإطلاق وتقديس الملكية الخاصة في ظل هذا النظام يرجع إلى اعتباره الفرد محور الوجود والغاية منه، وأنه لا بد من تحقيق أكبر قدر ممكن من المصلحة الشخصية؛ بفرض الحرية الاقتصادية المطلقة الكاملة لتأمين احتياجات الفرد؛ إذ المصالح العامة تتحقق من مجموعة الصالح الفردية، لذا فإن النظام الاقتصادي الرأسمالي ينظر إلى الفقر على أنه شر من شرور الحياة، ومشكلة من المشكلات، **ولكن المسؤول عن ذلك هو الشخص الفقير نفسه**، بسبب قدره وحظه العاثر، ولا يوجد علاقة للأمة، ولا الدولة، ولا الأغنياء، فكل فرد مسؤول عن نفسه، حر في تصرفاته، وحر بماله... وأن ما وصل إليه الفقير من فقر وبؤس يرجع إليه نتيجة كسله، أو سقوط مروءته، أو غبائه...[32].

النقطة الثالثة: الذي ينتج على هذه النظرة: فإن هذه النظرة تنتج عنها **التفاوت في الدخول**، بحسب التفاوت الشديد في ملكية أدوات وسائل الانتاج، كما أنه من الطبيعي أيضاً أن ينشأ في ظل هذا النظام أغنياء يعيشون في ترف وبذخ، بينما الأغلبية الكادحة تعاني في معيشتها الفقر والحرمان[33]، بالإضافة إلى **ظهور الأنانية**؛ بحيث يتحكم فرد أو أفراد قلائل بالأسواق تحقيقا لمصالحهم الذاتية دون تقدير لحاجة المجتمع أو احترام للمصلحة العامة[34]، **وانتشار الاحتكار** في ظل غياب المنافسة الكاملة، فيقوم الشخص الرأسمالي باحتكار البضائع وتخزينها لتحقيق

المنارة للاستشارات

أكبر ربح ممكن عن طريق التحكم في الانتاج ورفع الأثمان بشكل يفوق قدرة المشروعات الانتاجية، وهذا يؤدي إلى فقدان روح التعاون، والتعاطف، والمساواة، والتكافل في المجتمع[35].

وكونه نظام يتميز بتقديس الحرية الاقتصادية، والملكية الفردية؛ فإن ذلك يعني تقريره وحمايته لمجموعة من الحقوق للفرد على الأموال التي يكتسبها، وتشمل هذه الحقوق بصفة خاصة استعمال الفرد لهذه الأموال والتصرف فيها وحده دون شريك؛ وذلك بفتح الطريق لأن يستغل كل إنسان قدراته في زيادة ثروته وحمايتها وعدم الاعتداء عليها وتوفير القوانين اللازمة لنموها واطرادها، وعدم تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية إلا بالقدر الذي يطلبه النظام العام وتوطيد الأمن، فالفرد هو المالك الوحيد لما يكتسب سواء اكتسبه بالطرق المشروعة، أم غير المشروعة، إذ لا فرق في النظام الرأسمالي بين البيع والربا[36].

الفرع الثاني: مفهوم النظام الاقتصادي الاشتراكي ونظرته لآفة الفقر وما ينتج عليها: وخصصت الحديث لهذا الفرع ثلاث نقاط:

النقطة الأولى: تحديد مفهوم النظام الاقتصادي الاشتراكي: هو نظام اقتصادي يتملك فيه الدولة عوامل الإنتاج -أي الملكية الجماعية- كالأراضي والآلات والمصانع، وتتخذ جميع القرارات الاقتصادية فيه من خلال جهاز التخطيط، ومن هنا جاءت تسمية هذا النظام بنظام التخطيط المركزي[37]، ويرى النظام الاقتصادي الاشتراكي أن أنواع الثروة ووسائل الانتاج ملك شائع للمجتمع ولا حق للأفراد فيه إلا ما ينالونه من مكافأة مقابل ما يقومون به من خدمات لصالح المجتمع الاقتصادي؛ فهو نظام يقوم على الملكيَّة الجماعيَّة لوسائل الإنتاج، وتحكم الدَّولة في إدارة، وتسيير، وممارسة النَّشاط الاقتصاديِّ من خلال التَّخطيط المركزيِّ[38]. ففي هذا النظام تسيطر الحكومة على الموارد المادية والبشرية وتقوم عن

المنارة للاستشارات

طريق هيئات إدارية للتخطيط بتوجيه الانتاج، وتوزيع الناتج الإجمالي على نحو يضمن التوازن بين الانتاج والاستهلاك وبين الادخار والاستثمار[39].

النقطة الثانية: نظرة النظام الاقتصادي الاشتراكي للفقر: وبما أن النظام الاقتصادي الاشتراكي يهدف إلى إشباع الحاجات العامة، ورعاية مصلحة الأغلبية، ومعالجة سوء توزيع الثروة فإنه ينظر إلى آفة الفقر على أنه شر وبلاء وأنه مشكلة تتطلب إلى حل، وفي تفسيرهم لوجود آفة الفقر أن الحرية المطلقة التي تَميز النظام الرأسمالي من أهم العوامل التي ساهمت بتعميق الفجوة بين طبقة الأغنياء وطبقة الفقراء؛ حيث أدى إلى اختفاء الطبقة المتوسطة من مزارعين وحرفيين وتجار صغار وتحويلهم إلى طبقة العمال الأجراء[40]؛ لذا يرون أن إنصاف الفقراء لا يتم إلا عن طريق مصادرة أموال الأغنياء، والقضاء عليهم، وحرمناهم من ثرواتهم...[41].

النقطة الثالثة: الذي ينتج على هذه النظرة: هذه النظرة تنتج عنها **تتفاوت في الدخول** ليس بسبب التفاوت الشديد في ملكية أدوات وسائل الانتاج كما في النظام الاقتصادي الرأسمالي، وإنما بسبب اختلاف القدرات والمواهب الإنسانية...[42]. كما أنها **تؤدي إلى تقيد حريات الأفراد الاقتصادية،** وتقتل الحافز الفردي، الذي له دور أساسي في إثارة ضروب النشاط الاقتصادي؛ ففي ظل النظام الاقتصادي الاشتراكي **تنعدم حرية الأفراد في اختيار السلع اللازمة للإشباع حاجاتهم طبقا لمعاييرهم الخاصة في التفضيل؛** فالقيود التي يضعها هذا النظام على المشروعات، والأفراد، في الانتاج، والعمل، والاستهلاك، يحد من حريات يعتز بها الناس ويحرصون عليها[43].

المنارة للاستشارات

لكونه **نظام اقتصادي** يتميز بالقيام على مبدأ عام وهو **إلغاء الملكية الفردية للموارد** الاقتصادية وأدوات الانتاج وتأميم الممتلكات التجارية والصناعية، بدعوى مصلحة الجميع؛ فهو يعتمد على تغليب مصلحة المجتمع، ويجعل الدولة مالكة لكل شيء، بحيث يجب أن تمتلك الدولة هذه الموارد والأدوات، إذ الملكية العامة تشمل ملكية الدولة لمصادر الثروة الطبيعية، وللمشروعات الصناعية، والتجارية، ولمشروعات النقل، والمصارف، وللمشروعات الزراعية، أما الأفراد فيؤدُّون أعمالا للدولة نظير أجور متساوية، على أن توزع الدولة السلع والمنتجات الاستهلاكية كل وفق حاجته، وتقوم بتوجيه الاقتصاد بإنابة السلطة المركزية لبعض الهيئات العامة لإدارة بعض المشروعات أو تملك بعض أدوات الانتاج وفقا للخطة الاقتصادية العامة[44].

المطلب الثاني: مفهوم النظام الاقتصادي الإسلامي وخصائصه ونظرته للفقر:

وللحديث حول هذا المطلب ثلاثة فروع:

الفرع الأول: مفهوم النظام الاقتصادي الإسلامي: يعرف **النظام الاقتصادي الإسلامي:**

بأنه مجموعة القواعد والأحكام الشرعية التي تبين كيفية توزيع الثروة، وتملكها، والتصرف بها، وتنظيم العلاقات الاقتصادية بين الأفراد المسلمين فيما بينهم، وبينهم، وبين الدولة، وبينهم، وبين الأفراد في المجتمعات الأخرى[45]؛ وفي تعريف آخر هو: "مجموعة الأصول، والمبادئ العامة الاقتصادية الثابتة، والمستخرجة من القرآن، والسنة، ومجموعة التطبيقات، والحلول الاجتهادية المتغيرة، والإجراءات الشرعية، والسياسات الاقتصادي المستندة إلى تلك الأصول، والمبادئ العامة، والتي تحكم، وتنظم الحياة الاقتصادية للمجتمع الإسلامي"[46].

المنارة للاستشارات

فالاقتصاد الإسلامي هو الذي يوجه النشاط الاقتصادي وينظمه وفقاً لأصول الإسلام ومبادئه الاقتصادية[47]، وإضافة كلمة إسلامي إلى الاقتصاد يراد منه ما يتفق مع شريعة الإسلام في مصادرها، ودلالتها، وأصول الاستنباط منها، والاجتهاد على ضوئها، وتحقيق مقاصدها العامة والخاصة، وبما يتفق مع الحلال الذي أحله الله تعالى لعباده لما فيه مصالحهم، ويتجنب الحرام الذي حرّمه على الناس لما فيه من مفاسد وأضرار، وبذلك يتميز النظام الاقتصاد الإسلامي عن غيره من الأنظمة الاقتصادية.

الفرع الثاني: خصائص النظام الاقتصادي الإسلامي؛ يتميز النظام الاقتصاد الإسلامي بمميزات اختص بها دون غيره من النظم الاقتصادية المعاصرة، ومن أهم تلك الخصائص ما سيتم توضيحه في الآتي:

الخاصية الأولى: ربانية المصدر: وتعني هذه الخاصية بأن النظام الاقتصادي الإسلامي واضعه هو الله – تعالى – خالق العباد ومبدع الأشياء؛ فهو نظام يستند إلى أصوله الإلهية في وجوده، ونشأته، وشرعيته، وتسييره للفعاليات الاستهلاكية، والانتاجية، والاستثمارية لمختلف القطاعات الاقتصادية[48]، فهو نظام يرتبط بالدين الإسلامي ارتباطاً وثيقاً باعتباره عقيدة وشريعة، مما يمكن القول معه بأنه لا يمكن دراسة الاقتصاد الإسلامي مستقلا عن عقيدة الإسلام وشريعته، –بخلاف النظام الاقتصادي الرأسمالي الذين يفصل الدين عن الحياة–[49]؛ فهو اقتصاد مستقل مصدره الوحي الإلهي، رباني في مبادئه وأسسه التي تمثل الشق الثابت منه فلا تخضع للأهواء أو التغيير والتبديل، عكس الاقتصاد الوضعي القائم على النفعية المطلقة والاستغلال وعدم التقيد بالأخلاق أو الحلال والحرام[50].

المنارة للاستشارات

الخاصية الثانية: اقتصاد أخلاقي: فالنظام الاقتصاد الإسلامي يهتم بالأخلاق على نحو اهتمامه بالواجبات والمحرمات، ويوثق الترابط بين العبادات، والمعاملات، والأخلاق، فهو يراعي المبادئ الأخلاقية، والقيم النبيلة، ويتقيد بها، فهو بأصوله الإلهية يربط النشاط الاقتصادي بالأخلاق، والسلوك بالالتزام، والعمل بالإتقان، والكسب بالثواب، والسعي بالحلال دون الحرام، والانفاق بالاعتدال، وهذا كله على عكس ما تستند إليه الاقتصاديات الوضعية من رأسمالية واشتراكية؛ فالنظام الاقتصادي الإسلامي يرتبط ارتباطاً تاماً بالدين ولا ينفصل على المبادئ والقيم والأخلاق؛ فالإسلام نظام متكامل عقيدة وشريعة وأخلاقا[51]؛ يدعوا إلى الحفاظ على مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ الأموال واستثمارها[52].

الخاصية الثالثة: الجمع بين الثبات والتطور؛ فالنظام الاقتصاد الإسلامي له **شق ثابت** لا تتغير مهما تغيَّر الزَّمان والمكان، وتشمل الأصول الاقتصاديَّة أو المبادئ العامة المستمدة من نصوص القرآن والسُّنَّة[53]، **وشق متغير** يتعلق في كيفيَّة إعمال وتطبيق هذه الأصول الإلهيَّة في مواجهة مشكلات المجتمع المتبدلة والمتجددة باسمرار؛ بحسب متطلّبات الزَّمان والمكان[54].

ولقد ثبت بيقين أن الإسلام باقتصاده يحقق العدل **بقيم الشق الثابت فيه،** ويحقق التقدم والتطوير **بقيم الشق المتغير**؛ لأن الاقتصاد الإسلامي ينطلق من فقه المعاملات الذي يقع معظمه في قسم المتغير بتغير الأحوال والزمان والمكان ومجاله الاجتهاد لما فيه مصلحة العباد والبلاد بوصفه دليلا على صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان[55]، لذا اتسع الاقتصاد الإسلامي ليشمل ما يجد من المعاملات المختلفة التي لا تخالف أصلا من أصول الإسلام، وقد فصل الإمام ابن القيم في كتابه إعلام الموقعين في تغير الفتوى، واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد، وبين أن الشريعة الإسلامية مبناها وأساسها على

المنارة للاستشارات

الحكم، ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها؛ فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث؛ فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل[56].

الفرع الثالث: نظرة النظام الاقتصادي الإسلامي للفقر:

إن النظام الاقتصادي الإسلامي يقوم على الوسطية فلا يأخذ بالأثرة واللامبالاة بالنسبة للفقراء شأن النظام الرأسمالي، ولا يعادي الأغنياء شأن النظام الاشتراكي، وإنما يعمل على التقريب بين الفئتين عن طريق إحلال التعاون والتكافل بينهما لا التناقض والصراع[57]، لذا فقد ثبّتت الشريعة الإسلامية مبدأ الكفالة والضمان بحيث يتحمل أفراد المجتمع الإسلامي مسؤولية التضامن فيما بينهم لمواجهة الفقر والحاجة، كما ألزمت الشريعة الإسلامية الحكومة بكفالة الفقراء والمحتاجين من خزينة الدولة وبيت مالها[58]، فالسياسة الاقتصادية في الإسلام تقوم على أساس ضمان المستوى اللائق لمعيشة كل فرد، وأنه متى توافر لكل فرد في المجتمع الإسلامي سد حاجته الضرورية بقدر الكفاية باعتبار ذلك قوام الحياة الكريمة، فإن الإسلام يسمح بالثروة والغنى لكل حسب جهده وعمل باعتبار ذلك زينة الحياة الدينا[59].

الذي ينتج على هذه النظرة: أن التفاوت في الدخول والرواتب، هو مما يقره الإسلام باعتباره أمراً طبيعياً، وباعتباره حافزاً على الجد والعمل؛ إذ لو تساوى الجميع في توزيع الثروة أو تقاضى كل الأفراد دخولا متقاربة لما عني أحد بزيادة جهده، ولكن مع هذا فإن التفاوت الذي يسمح به الإسلام هو التفاوت الذي يكون بعد القضاء على الفقر والحاجة، بضمان حد الكفاية لا الكفاف لكل فرد؛ وضمان حد الكفاية في المجتمع الإسلامي؛ هو: حق أسمى تتكفله الدولة لكل فرد بغض النظر عن ديانته أو جنسيته بحيث لا يسمح الإسلام بالثروة والغنى مع وجود

المنارة للاستشارات

الفقر والحاجة، وإنما يبدأ الغنى والتفاوت فيه بعد كفالة حد الكفاية لكل فرد في الدولة[60].

وعلى هذا فإن النظام الاقتصادي الإسلامي بأصوله الإلهية عدد الوسائل ونوعها، للإقلال من آفة الفقر فهناك وسائل إيمانية، ووسائل ذاتية متعددة، ووسائل دينية واجتماعية، إلى جانب الوسائل والحلول التي تقدمها الدولة لمواطنيها، والتي تعتبر من أهم واجباتها في ظل النظام الاقتصادي الإسلامي[61]. والمتأمل في هذه الوسائل يجد أنها يشتمل الحقوق التي فرضها الشريعة الإسلامية للفقراء والمحتاجين في أموال الأغنياء؛ ويدخل في ذلك الزكاة والنذور والأضحية والكفارات، والصدقات، كما يشتمل بعضها بما هو مشروع على سبيل التطوع كالوقف، والوصية، والهبة، والعارية[62].

ولهذا كان الرجوع إلى النظام الاقتصادي الإسلامي في التماس العلاج لآفة الفقر أمراً طبيعياً؛ لأن الأخذ بمعالجته للفقر يبعدنا عما وقع فيه النظام الاقتصادي الرأسمالي والنظام الاقتصادي الاشتراكي من المساوئ[63]. لذا فإن من الخطأ محاولة إلحاق النظام الاقتصادي الإسلامي بالنظام الاقتصادي الرأسمالي أو النظام الاقتصادي الاشتراكي، أو تصوره بأنه نظام اقتصادي مركب بين "**الرأسمالية**" و"**الاشتراكية**" يأخذ من كل منهما جانبا معيناً؛ إنما هو اقتصاد مميز يقوم على مفاهيم وأسس مختلفة عن تلك التي تقوم بها الرأسمالية، أو الاشتراكية، وإذا كان في النظام الاقتصادي الإسلامي "**فردية**" فهي فردية تختلف عن فردية الرأسمالية؛ إذ لا يذهب إلى إقرار الحرية المطلقة للفرد في النشاط الاقتصادي وفي التملك، وإذا كان فيه "**جماعية**" فهي جماعية تختلف عن جماعية الاشتراكية؛ إذ لا يسلم بحق الدولة المطلقة في التدخل في النشاط الاقتصادي أو إلغاء الملكية الخاصة[64].

المنارة للاستشارات

إذا كان النظم الاقتصادية الوضعية ـ رأسمالية كانت أو اشتراكية ـ تهدف إلى تحقيق النفع المادي البحت لأتباعها ـ مما أدى إلى المنافسة والصراع واحتكار الأسواق ومصادر المواد الخام في الدول النامية ـ فإن النظام الاقتصادي الإسلامي يسعى إلى تحقيق الخير والرفاهية للفرد والمجتمع، كما يسعى إلى إعمار الأرض وتهيئتها للعيش الإنساني الرغيد، والنفع العام للمجتمع الإنساني كله – دون استئثار أو احتكار أو سيطرة- امتثالا لأمر الله الذي أباح ما في الأرض جميعا للناس جميعها[65]؛ كما في قوله تعالى ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ ۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾ ﴾[البقرة:29].

الخاتمة:

أولا: النتائج: تتمثل نتائج البحث في الآتي:

1. من الألفاظ ذات الصلة بالفقر، العوز، والقلة، والحاجة.

2. من أوجه المقارنة بين النظم الاقتصادية المعاصرة لآفة الفقر أن النظام الاقتصادي الإسلامي لا يأخذ بالأثرة واللامبالاة بالنسبة للفقراء كما هو شأن النظام الاقتصادي الرأسمالي، ولا يعادي الأغنياء كما هو شأن النظام الاقتصادي الاشتراكي، وإنما هو نظام اقتصادي يقوم على الوسطية.

3. مما يترب على نظرة النظام الاقتصادي الرأسمالي والنظام الاقتصادي الاشتراكي لآفة الفقر التفاوت في الدخول، وظهور الأنانية؛ وانتشار الاحتكار. وتقيد حريات الأفراد الاقتصادية، وإلغاء الملكية الفردية للموارد الاقتصادية.

4. مما يتميز به النظام الاقتصادي الإسلامي في نظرته لآفة الفقر أنه بالتفاوت في الدخول والرواتب؛ ولكن بعد القضاء على الفقر والحاجة، بضمان حد الكفاية لا الكفاف لكل فرد.

المنارة للاستشارات

ثانيا: التوصيات:

إنشاء كراسي علمية في حقول النظام الاقتصادي الإسلامي المختلفة ودعم العلماء والباحثين، وطلبة العلم لإغناء مكتبة النظام الاقتصادي الإسلامي بالبحوث والدراسات.

الهوامش:

(1) التقرير السنوي للبنك الدولي لسنة (2016م)، ص. 2-3.
(2) الفيومي أحمد بن محمد بن علي: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت: المكتبة العلمية، بيروت، د.ت، 514/2. مادة: (**قلل**). ابن سيده أبو الحسن علي بن إسماعيل: المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ -2000م، (6/ 129) مادة: (**قلل**).
(3) ابن فارس أحمد بن فارس بن زكريا: معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د ط، 1399هـ 1979م، 114/2. مادة: (حوج). الصديقي الهندي جمال الدين، محمد طاهر بن علي: مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، ط.3، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1387هـ1967م، 391/5. مادة: (حوج).
(4) مرتضى الزَّبيدي محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني: تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، د ت، 5/ 495 مادة: (حوج).
(5) أبو حامد محمد بن محمد: إحياء علوم الدين، بيروت: دار المعرفة، د ت، 190/4
(6) ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، 4/ 186. مادة: (عوز).
(7) ابن عابدين: محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز: رد المحتار على الدر المختار، بيروت: دار الفكر، 1412هـ 1992م، 339/2
(8) العمراني أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم: البيان في مذهب الإمام الشافعي، تحقيق: قاسم محمد النوري، جدة: دار المنهاج، 1421هـ 2000م، 3/ 409
(9) ابن قدامة المقدسي أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد: الكافي في فقه الإمام أحمد، دار الكتب العلمية، 1414 هـ 1994م، 429/1
(10) ابن عرفة الدسوقي محمد بن أحمد: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر، د ت، 492/1.
(11) القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، ط.2، القاهرة: دار الكتب المصرية، 1384هـ 1964م، 168/8.
(12) أبو عبد الله المواق المالكي محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف: التاج والإكليل لمختصر الخليل، دار الكتب العلمية، 1416هـ 1994م، 219/3.
(13) العيسوي عبد الرحمن محمد، تحليل ظاهرة الفقر دراسة في علم النفس الاجتماعي، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2009، ص.191.
(14) سردار: عبد الرحمن سيف. اقتصاد الفقر وتوزيع الدخل، عمان: دار الرواية للنشر والتوزيع، 2015م، ص.15.
(15) قياس الفقر في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، تقرير بعنوان تعزيز القدرات الوطنية للبلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في إحصاءات الفقر، مركز الأبحاث والإحصائية والاقتصادية والاجتماعية للدول الإسلامية، أنقرة، (2015) ، ص.9.
(16) عبد السلام مصطفى محمود: قضايا اقتصادية معاصرة رؤية من منظور إسلامي، عمان: الوراق للنشر والتوزيع، 2011م، ص.115.

المنارة للاستشارات

(17) رشوان حسين عبد الحميد أحمد: الفقر والمجتمع دراسة في علم الاجتماع، مؤسسة شباب الجامعة، 2007م، ص.17.

(18) http://www.albankaldawli.org/ar/news/press-release/2015/10/04/world-bank-forecasts-global-poverty_to-fall-below-10-for-first-time-major-hurdles-remain-in-goal-to-end-poverty-by-2030

(19) أبو لحديد فاطمة علي: دور المجتمع المدني في مواجهة الفقر في المناطق العشوائية، دار المعرفة الجامعية، د ت، ص.114.

(20) سردار: اقتصاد الفقر وتوزيع الدخل، ص.28. رشوان. الفقر والمجتمع دراسة في علم الاجتماع، ص.24.

(21) بليح. سياسات الإصلاح الاجتماعي وتحسين معيشة الفقراء، ص.126، حسن: عبد الله صادق أمين. الفقر في فلسطين وسياسات مكافحته حالة عملية (محافظة جنين)، رسالة ماجستير (غير منشورة)، قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في إدارة السياسة الاقتصادية بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، (2005م)، ص.15. وكي: الطيب. الآليات المؤسسية لعلاج ظاهرة الفقر في الاقتصاد الإسلامي والنتائج المتوقعة لتطبيقها في الاقتصاد الجزائري، رسالة ماجستير (غير منشورة) مقدمة لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، بجامعة الحاج لخضر - باتنة- كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، (1431-1432هـ الموافق 2010-2011م)، ص19 .

(22) رشوان: الفقر والمجتمع دراسة في علم الاجتماع، ص.25.

(23) راجع ص.1

(24) بليح ملخص رمضان: سياسات الإصلاح الاجتماعي وتحسين معيشة الفقراء، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2017م، ص.127.

(25) ظهرت على يد ((آدم سميث)) [2] الَّذي أسَّس المدرسة التَّقليديَّة (الكلاسيكيَّة)، ووضع أصول المذهب الرَّأسماليّ في كتابه (ثروة الأمم) الَّذي نشره عام 1776م.

(26) الشوم محمد قاسم: الفقر أسبابه، آثاره، علاجه، من منظور إسلامي، دار النوادر، 1433هـ،2012م، ص.82.

(27) عبد الله محمد حامد: النظم الاقتصادية المعاصرة عرض وتحليل ونقد، مطابع جامعة الملك سعود، 1407هـ 1987م، ص.16.

(28) المرجع نفسه، ص.17.

(29) أحمد عماد عمر خلف الله: الموازنة بين الاقتصاد الإسلامي وغيره من النظريات الوضعية، ص.9. الخالدي محمود: الاقتصاد الرأسمالي في مرآة الإسلام، بيروت: دار الجيل، 1404هـ - 1984م، ص.25.

(30) الخالدي: الاقتصاد الرأسمالي في مرآة الإسلام، ص.18.

(31) الشوم: الفقر أسبابه، آثاره، علاجه، من منظور إسلامي، ص.82. الطريقي: عبد الله بن عبد المحسن: الاقتصاد الإسلامي أسس ومبادئ وأهداف، بريد، ط11، 1430هـ-2009م، ص.29.

(32) الطريقي: الاقتصاد الإسلامي أسس ومبادئ وأهداف، ص.29. الشوم: الفقر أسبابه، آثاره، علاجه، من منظور إسلامي، ص.23.

(33) الفنجري محمد شوقي: المذهب الاقتصادي في الإسلام، ط.3، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1997م، ص.197.

(34) أحمد: الموازنة بين الاقتصاد الإسلامي وغيره من النظريات الوضعية، ص.11.

(35) الطريقي: الاقتصاد الإسلامي أسس ومبادئ وأهداف، ص.30.

المنارة للاستشارات

(36) الصعيدي عبد الله: مبادئ علم الاقتصاد، ط.2، مطابع البيان، 1418هـ 1998م، 203. أحمد: عماد عمر خلف الله: الموازنة بين الاقتصاد الإسلامي وغيره من النظريات الوضعية، بحث منشور في الملتقى الأول بعوان "الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل" الجزائر، ص.10.

(37) عبد الله: النظم الاقتصادية المعاصرة عرض وتحليل ونفد، ص.73.

(38) والتخطيط المركزي في الدول الاشتراكية يعني تنظيم النشاط المتعلق بعملية الإنتاج والتبادل والتوزيع والاستهلاك، فمثلاً يتم تنظيم الإنتاج في النظام الاشتراكي من حيث كمية السلع المراد إنتاجها وأنواعها والموارد التي تستخدم في ذلك عن طريق جهاز التخطيط المركزي، الذي يعد الجهة الوحيدة لتحديد العرض والطلب في ظل ذلك النظام. المرجع السابق، ص.73.

(39) الطريقي: الاقتصاد الإسلامي أسس ومبادئ وأهداف، ص.30. طلبة: مختار عبد الحكيم: مقدمة في المشكلة الاقتصادية النظم الاقتصادية بعض جوانب الاقتصاد الكلي عوامل الإنتاج، كلية الحقوق –جامعة القاهرة، 1428هـ2007م، ص.57.

(40) الصعيدي: مبادئ علم الاقتصاد، ص.235.

(41) الشوم: الفقر أسابه، آثاره، علاجه، من منظور إسلامي، ص.26.

(42) الفنجري: المذهب الاقتصادي في الإسلام، ص.197.

(43) طلبة:مقدمة في المشكلة الاقتصادية النظم الاقتصادية بعض جوانب الاقتصاد الكلي، ص.71. الشوم: الفقر أسابه، آثاره، علاجه، من منظور إسلامي، ص.84.

(44) الشوم: الفقر أسابه، آثاره، علاجه، من منظور إسلامي، ص.84. طلبة: مقدمة في المشكلة الاقتصادية النظم الاقتصادية، ص.66.

(45) عناية غازي: موسوعة الاقتصاد الإسلامي الخصائص العامة، عمان: دار زهران للنشر والتوزيع، 2002م، ص.25.

(46) عناية: موسوعة الاقتصاد الإسلامي، ص.26.

(47) الفنجري: المذهب الاقتصادي في الإسلام، ص.30.

(48) عناية: موسوعة الاقتصاد الإسلامي، ص.41.

(49) سري حسن: الاقتصاد الإسلامي مبادئ وأهداف وخصائص، مركز الاسكندرية للتاب، 2007، ص.25.

(50) محارب عبد العزيز قاسم: الاقتصاد الإسلامي علما وعملا منهجيته- خصائصه-تطبيقاته-تاريخه- مستقبله، المكتب الجامعي الحديث، 2015، ص.148. خلف الله أحمد: الموازنة بين الاقتصاد الإسلامي وغيره من النظريات الاقتصادية الوضعية، ص.5.

(51) عناية: موسوعة الاقتصاد الإسلامي، ص.67. محارب: الاقتصاد الإسلامي علما وعملا، ص.154. نصار أحمد محمد محمود: مبادئ الاقتصاد الإسلامي دراسة شاملة لأسس ومبادئ الاقتصاد الإسلامي للمبتدئين، عمان: دار النفائس، 1430هـ2010م، ص.40،39.

(52) يقول الشيخ محمد الطاهر بن محمد بن عاشور: "والمقصود الشرعي في الأموال كلها خمسة أمور هي: الرواج، والوضوح، والحفظ، والثبات، والعدل فيها. **فأما الرواج** فيقصد به دوران المال بين أيدي أكثر من يمكن من الناس بوجه حق. وذلك بانتقال الأموال بين أيدي كثير من أفراد الأمة بالتجارة لما يترتب عليها من أعواض. وأما **وضوح الأموال** فيقصد به إبعادُها عن الضرر والتعرض للخصومات بقدر الإمكان؛ ولذلك شرع الإشهاد والرهن في التداين. وأما **حفظُ الأموال** فطريقه التأدب بآداب الإسلام فيه؛ وذلك بحفظُ أموال الأمة من الإتلاف، ومن الخروج إلى أيدي غير الأمة بدون عوض، وحفظُ أجزاء المال المعتبرة عن التلف بدون عوض. **وأما إثبات الأموال** فيقصد به تقرّرها لأصحابها بوجه لا خطر فيه ولا منازعة، **وأما العدل في الأموال** فيقصد بها أن يكون حصولها بوجه غير ظالم؛ وذلك إما أن تحصل بعمل مُكتسبِها، وإما بعوض مع مالكها أو تبرع، وإما بإرث. ومن مراعاة العدل حفظ المصالح العامّة ودفع الأضرار". الطاهر بن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد:

المنارة للاستشارات

مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الحبيب بن الخوجة، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1425هـ 2004م، 2/400-415، 3/483-488.

(53) الفنجري: المذهب الاقتصادي في الإسلام، ص.95. الشافعي عبد الرحيم: المدخل لدراسة الاقتصاد الإسلامي، إربد: عالم الكتب الحديث، 1430هـ2009م، ص.76.

(54) الفنجري: المذهب الاقتصادي في الإسلام، ص.95. الشافعي عبد الرحيم: المدخل لدراسة الاقتصاد الإسلامي، ص.77.

(55) محارب: الاقتصاد الإسلامي علما وعملا، ص.165.

(56) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر: إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، بيروت: دار الكتب العلمية، 1411هـ1991م، 3/11.

(57) محارب: الاقتصاد الإسلامي علما وعملا، ص.352.

(58) الشافعي عبد الرحيم: المدخل لدراسة الاقتصاد الإسلامي، ص.109.

(59) المرجع نفسه، ص.108.

(60) الفنجري: المذهب الاقتصادي في الإسلام، ص.214. الشافعي عبد الرحيم: المدخل لدراسة الاقتصاد الإسلامي، ص.108.

(61) الشوم: الفقر أسبابه، آثاره، علاجه، من منظور إسلامي، ص.29.

(62) الشافعي عبد الرحيم: المدخل لدراسة الاقتصاد الإسلامي، ص.118.

(63) الفضيلي عبد الهادي: مشكلة الفقر، ط.4، بيروت: دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1397هـ 1977م، ص.20. عناية: موسوعة الاقتصاد الإسلامي، ص.41 و 91.

(64) الفنجري: المذهب الاقتصادي في الإسلام، ص.98.

(65) سري: الاقتصاد الإسلامي مبادئ وأهداف وخصائص، ص.26.

المنارة للاستشارات

قائمة المصادر والمراجع:

01- ابن سيده أبو الحسن علي بن إسماعيل: المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ - 2000م.

02- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز: رد المحتار على الدر المختار، ط.2، بيروت: دار الفكر، 1412هـ - 1992م.

03- ابن عرفة الدسوقي محمد بن أحمد: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر، د ت.

04- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ- 1979م.

05-ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد: الكافي في فقه الإمام أحمد، دار الكتب العلمية، 1414هـ- 1994م.

06- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين: إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، بيروت: دار الكتب العلمية، 1411هـ -1991م.

07- أبو الحديد فاطمة علي: **دور** المجتمع المدني في مواجهة الفقر في المناطق العشوائية، دار المعرفة الجامعية، د ت.

08- بليح ملخص رمضان: سياسات الإصلاح الاجتماعي وتحسين معيشة الفقراء، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2017م.

09- الخالدي محمود: الاقتصاد الرأسمالي في مرآة الإسلام، بيروت: دار الجيل، 1404هـ- 1984م.

10- رشوان حسين عبد الحميد أحمد: الفقر والمجتمع دراسة في علم الاجتماع، مؤسسة شباب الجامعة، 2007م.

11- سردار عبد الرحمن سيف: اقتصاد الفقر وتوزيع الدخل، عمان: دار الرواية للنشر والتوزيع، 2015م.

12- سري حسن: الاقتصاد الإسلامي مبادئ وأهداف وخصائص، مركز الاسكندرية للتاب، 2007.

13- الشافعي عبد الرحيم: المدخل لدراسة الاقتصاد الإسلامي، إربد: عالم الكتب الحديث، 1430هـ-2009م.

14- الشوم محمد قاسم: الفقر أسابه، آثاره، علاجه، من منظور إسلامي، دار النوادر، 1433هـ- 2012م.

المنارة للاستشارات

15- الصديقي الهندي جمال الدين، محمد طاهر بن علي: مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، ط.3، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1387هـ- 1967م.
16- الصعيدي عبد الله: مبادئ علم الاقتصاد، ط.2، مطابع البيان، 1418هـ1998م.
17- الطاهر بن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد: مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1425هـ - 2004م.
18- الطريقي عبد الله بن عبد المحسن: الاقتصاد الإسلامي أسس ومبادئ وأهداف، بريد، ط11، 1430هـ - 2009م.
19- طلبة مختار عبد الحكيم: مقدمة في المشكلة الاقتصادية النظم الاقتصادية بعض جوانب الاقتصاد الكلي عوامل الإنتاج، كلية الحقوق -جامعة القاهرة، 1428هـ -2007م.
20- عبد السلام مصطفى محمود: قضايا اقتصادية معاصرة رؤية من منظور إسلامي، عمان: الوراق للنشر والتوزيع، 2011م.
21- عبد الله محمد حامد: النظم الاقتصادية المعاصرة عرض وتحليل ونقد، مطابع جامعة الملك سعود، 1407هـ - 1987م.
22- العمراني أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم: البيان في مذهب الإمام الشافعي، تحقيق: قاسم محمد النوري، جدة: دار المنهاج، 1421هـ - 2000م.
23- عناية غازي: موسوعة الاقتصاد الإسلامي الخصائص العامة، عمان: دار زهران للنشر والتوزيع، 2002م.
24- العيسوي عبد الرحمن محمد: تحليل ظاهرة الفقر دراسة في علم النفس الاجتماعي، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2009.
25- الغزالي أبو حامد محمد بن محمد: إحياء علوم الدين، بيروت: دار المعرفة، د ت.
26- الفضيلي عبد الهادي: مشكلة الفقر، ط.4، بيروت: دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع، 1397هـ- 1977م.
27- الفنجري محمد شوقي: المذهب الاقتصادي في الإسلام، ط.3، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1997م.
28- الفيومي: أحمد بن محمد بن علي: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت: المكتبة العلمية، د ت.
29- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد: الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط.2، القاهرة: دار الكتب المصرية، 1384هـ- 1964م.

المنارة للاستشارات

30- محارب، عبد العزيز قاسم: الاقتصاد الإسلامي علما وعملا منهجيته- خصائصه- تطبيقاته- تاريخه- مستقبله، المكتب الجامعي الحديث، 2015.
31- مرتضى الزَّبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني: تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، د ت.
32- المواق محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف: التاج والإكليل لمختصر الخليل، دار الكتب العلمية، 1416هـ-1994م.
33- نصار أحمد محمد محمود: مبادئ الاقتصاد الإسلامي دراسة شاملة لأسس ومبادئ الاقتصاد الإسلامي للمبتدئين، عمان: دار النفائس، 1430هـ - 2010م.

34- أحمد عماد عمر خلف الله: الموازنة بين الاقتصاد الإسلامي وغيره من النظريات الوضعية، بحث منشور في الملتقى الأول بعوان "الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل" الجزائر.
35- حسن عبد الله صادق أمين: الفقر في فلسطين وسياسات مكافحته حالة عملية (محافظة جنين)، رسالة ماجستير(غير منشورة)، قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في إدارة السياسة الاقتصادية بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين، (2005م).
36- وكي الطيب. الآليات المؤسسية لعلاج ظاهرة الفقر في الاقتصاد الإسلامي والنتائج المتوقعة لتطبيقها في الاقتصاد **الجزائري**، رسالة ماجستير (غير منشورة) مقدمة لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي، بجامعة الحاج لخضر - باتنة- كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، (1431-1432هـ الموافق 2010-2011م).

المنارة للاستشارات